

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١٢٩٤ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد
مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٨٦٠ لسنة ١٩٩٢ بإنشاء فرع للتوثيق بمدينة موط -
مركز الداخلة - محافظة الوادى الجديد ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٢٩٠ لسنة ٢٠١٥ بتعديل اختصاص قرار توثيق موط - الداخلة
ليكون مأمورية شهر وتوثيق موط - الداخلة ، يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالوادى الجديد ،
ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لمركز شرطة الداخلة شهراً وتوثيقاً ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٦/١٢/٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مركز ومدينة بلاط) يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق
بالوادى الجديد - مركز شرطة بلاط ، ويشمل اختصاصه المكونات الإدارية لمركز شرطة بلاط ،
ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة .

(المادة الثانية)

يُعدل اختصاص مأمورية شهر وتوثيق موطن / الداخلية - مركز الداخلة
بإخراج مركز شرطة بلاط بمحوه الإدارية فيما يخص التوثيق فقط .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/٢/١٨

صدر في ٢٠١٦/١٢/٢٦

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم